

وهذا الذي امر به عمر من فقه العربية وفقه الشريعة يحج ما يحتاج اليه
 لان الذي فيه افعال واعمال فقه العربية هو الطريق الحق المقتضى
 وفقه السنة هو فقه اعماله واما الاعتبار في مسالة العيد فمن جوه
 احدها ان الاعياد من جملة الشرع والمنهاج والمناسك التي قال
 الله تعالى ولكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا وقال ولكل جعلنا
 منكم شريعة منكم فكل من جعل من غير ذلك فليس له في ذلك
 مشاركة في العيد ومشاركته في سائر المنهاج فان الموافقة في جميع
 العيد موافقة في الكفر والموافقة في جميع فروع موافقة في
 بعض شعب الكفر بل الاعياد هي من اخص ما يتميز به الشرايع ومن
 اظهر ما يلزم من الشرايع في الموافقة فيها موافقة في اخص شرايع الكفر
 واظهر شرايعه ولا ريب ان الموافقة في هذا فنبتت في الكفر في الجملة
 بشرطه واما عيدها فاقول احواله ان يكون معصية والى هذا لا يخفى
 ان اثار النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كل قوم عبيد وان هذا عيدنا
 وهذا الفتح من مشاركتهم في ليس الزنا ونحوه من علاماتهم لا فتلك
 علامة وضعية ليست من الدين وانما الغرض بها محو التمييز بين
 المسلم والكافر واما العيد وتوابعه فان من الدين الملعون هو واهله
 فالموافقة فيه موافقة فيما يميزون به من اسباب سخط الله وعقابه
 وان شئت ان تنظم هذا في اساسا شديدا قلت شريعة من شرايع الكفر
 او شريعة من شعائره فحرمت موافقتهم فيها كسائر شعائره الكفر والبيع
 وان كان هذا بين من القياس الجزم كمالا تختص به ذلك من عبادة
 او عادة فانما سببه كونها مخصوصا والا فلو كان كسائر الايام
 لم يخص بشيء وتخصيصه ليس من دين الاسلام في شيء بل كونه
 الوجه الثاني ان ما يفصلون في اعيادهم معصية لله لانه
 اما محدث مبتدع واما منسوخ احسن احوال والاحسن فيه ان
 يكون كصلاة المسلم الى بيت المقدس هذا اذا كان المفعول مما يتدين

بين ١٥

بر

به واما ما يتبع ذلك من التوسع في العاديات من الطعام واللبس
 واللعب والراحة فهو تابع لذلك العيد الذي كما ان ذلك تابع له
 في دين الله الاسلام فيكون بمنزلة ان يتخذ بعض المسلمين عيدا
 مبتدعا يخرج فيه الى الصوامع ويفعل فيه من العبادات والعبادات
 من جنس المشروع في يوم الفطر والنحر او مثل ذلك لكن غير عارفة
 ذلك اليوم كما يفعله اهل البادية في الامور العادية او في بعض ما يصنع
 طعام وزينة لباس وتوسع في نفقة ويخوض ذلك من غير ان يتعبد
 بتلك العبادة المحذرة التي يكون هذا من افعال المتكررات فكذلك موافقة
 هؤلاء الغضوب عليهم والضالين واشد لهم هولاء يتركون على
 دينهم المبتدع او المنسوخ مستبشرين به والمسلم لا يقر على مبتدع
 ولا منسوخ لاسيما ولا علانية واما مشابهة الكفار فكما شبهت اهل
 البديع واشد الوجه الثالث انه اذا سوغ فعل القليل من ذلك الذي
 الى فعل الكثير ثم اذا استمر الشيء دخل في عوام الناس وتوسعوا
 اصله حتى يصير عبادة للناس بل عيدا حتى يقضي به الله بل قد يرد
 عليه حتى يبيحوا لبعضهم البعض الموت الاسلام وحياة الكفر كما قد سوغ الشيطان
 كثير من بدعي الاسلام فيما يفعلون في اخر صوم النصارى من الهدايا
 والاقراح والنفقة ونسوة الاولاد وغير ذلك مما يصير به مثل عيد المسلمين
 بل البلاد المصافية للنصارى التي قل علم اهلها واما انهم قد صار ذلك
 اغلب عندهم وانهم في نفوسهم من عيد الله ورسوله على ما حدثني بعض
 الشقات واما ما لا يتبعه منسوخ وحولها من ارضائهم مع انها اقرب
 الى العلم والايمان فهذا الخمين الذي يصير في اخر صوم النصارى يدور
 يدوران صومهم الذي هو سبعة اسابيع وصومهم وان كان في اول
 الفصل الذي تسميه العرب الصيف وتسميه العامة الربيع في ذلك الموضع
 ويتاخر ليس له حد واحد من السنة الشمسية كالخمين الذي في اول
 نيسان يدور في نحو ثلثة وثلثين يوما لا يتقدم اوله ثاني سباط

بنيته بطونها ويحرف بعض الناس
 بوضع ذلك طعاما ونحو ذلك
 كراهة السلم
 عا د ق م

عن م